

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٥٨ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفوض»

باعتماد شعبة أصحاب مستودعات توزيع أنابيب الغاز

بمحافظة الدقهلية واعتماد نظامها الأساسي

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوض في بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية

بالغرف التجارية :

وعلى ما فرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الدقهلية بجلسته المنعقدة

في ٢٠٠٣/٥/٢٦ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠٠٣/٦/١ :

**قرر :**

**مادة ١ -** تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة الدقهلية شعبة أصحاب مستودعات توزيع أنابيب الغاز بمدينة المنصورة تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها .

**مادة ٢ -** يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبية المشار إليها بالمادة السابقة .

**مادة ٣ -** ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٣/٦/١١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب